

نص رقم ت.ع 038 لسنة 2020

بتاريخ 2020.05.05

أمر حكومي عدد 257 لسنة 2020 مؤرخ في 3 ماي 2020  
يتعلق بتنقيح الأمر الحكومي عدد 208 لسنة 2020 المؤرخ في  
2 ماي 2020 المتعلق بضبط إجراءات الحجر الصحي الموجه.

رائد رسمي عدد 038 بتاريخ 2020.05.03  
إيداع قانوني بتاريخ 2020.05.04

مساندة مصالح أخرى

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تُلغى أحكام المطة الثانية من الفقرة الأولى من  
الفصل 10 من الأمر الحكومي عدد 208 لسنة 2020 المؤرخ في  
2 ماي 2020 المتعلق بضبط إجراءات الحجر الصحي الموجه  
وتعوض بما يلي:

الفصل 10 : فقرة أولى - مطة ثانية (جديدة): النساء الحوامل.

الفصل 2 - تضاف إلى أحكام الفصل 10 من الأمر الحكومي  
عدد 208 لسنة 2020 المؤرخ في 2 ماي 2020 المتعلق بضبط  
إجراءات الحجر الصحي الموجه فقرة أخيرة كالآتي:

الفصل 10 (فقرة أخيرة) : ويبقى الأطفال الذين سنهم دون  
15 سنة خاضعين لإجراءات الحجر الصحي الشامل.

الفصل 3 - ينشر هذا الأمر الحكومي بالرائد الرسمي  
للجمهورية التونسية ويدخل حيز النفاذ من تاريخ نشره.

تونس في 3 ماي 2020.

رئيس الحكومة

(إلياس الفخفاخ)

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 19 لسنة 2020 المؤرخ في 27  
فيفري 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الحكومي عدد 153 لسنة 2020 المؤرخ في 17  
مارس 2020 المتعلق بأحكام استثنائية لعمل أعوان الدولة  
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية  
والهيئات والمؤسسات والمنشآت العمومية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 24 لسنة 2020 المؤرخ في  
18 مارس 2020 المتعلق بمنع الجولان بكامل تراب الجمهورية،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 28 لسنة 2020 المؤرخ في  
22 مارس 2020 المتعلق بتحديد الجولان والتجمعات خارج  
أوقات منع الجولان،

وعلى الأمر الحكومي عدد 156 لسنة 2020 المؤرخ في 22  
مارس 2020 المتعلق بضبط الحاجيات الأساسية ومقتضيات  
ضمان استمرارية سير المرافق الحيوية في إطار تطبيق إجراءات  
الحجر الصحي الشامل،

وعلى الأمر الحكومي عدد 208 لسنة 2020 المؤرخ في  
2 ماي 2020 المتعلق بضبط إجراءات الحجر الصحي الموجه،